

ما حكم المرأة إذا نوت العمرة ثم جاءها الحيض؟ للشيخ صالح

الفوزان

صالح الفوزان

تقول السائلة جاءت للعمرة وعند الميقات جاءتها الدورة الشهرية فدخلت مكة بدون احرام وبعد انتهاء الدورة سوف تخرج الى التنعيم وتأتي بالعمرة. هل فعلها هذا صحيح كونها تركت الاحرام من الميقات - [00:00:00](#)

بسبب الحيض هذا غلط الواجب انها احرمت من الميقات والحيض لا يمنع الاحرام احرمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم وهن بعضهن في نفاس وبعضهم في حيض احرمنا مع النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:24](#)

فالحيض لا يمنع الاحرام ولكن اذا طهرت تطوف وتسعى تؤدي مناسك العمرة فتحرم من الميقات وتبقى في احرامها الى ان ينقطع الدم وتغتسل ثم تؤدي مناسك العمرة اما انها اخطأت - [00:00:44](#)

تركت الاحرام وجاءت الى مكة بدون احرام وتريد الان ان تعتمر يلزمها ان ترجع الى الميقات الذي تعدته بدون احرام وتحرم منه نعم - [00:01:06](#)